

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة المعدل بالقانون رقم (١٣٦) لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسته ١٣/٧/١٩٨٦ ؛
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مندوبا بمجلس الدولة كل من المندوبين المساعدين السيدين :

— سيد عبد الحميد عبد الحفيظ .

— إبراهيم جلال إبراهيم أحمد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذى القعدة سنة ١٤٠٦ (٢ أغسطس سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك